

1058

من وزير المالية  
إلى

السيد المدير العام لشركة "

الموضوع : حول طرح الهبات والإعانات من قاعدة الضريبة على الشركات

المرجع : إحالة الإدارة العامة للأداءات بتاريخ 31 ديسمبر 2015 المتضمنة لمكتوبكم  
بتاريخ 12 ماي 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم " شركة  
بترولوية غير مقيمة تنشط في حقل الغاز " بجزيرة - من ولاية - وتخضع  
للضريبة البترولوية وذلك طبقا لمجلة المحروقات. كما ذكرتم أنّه في إطار دعم الجهود  
الوطني للتنمية الجهوية، تعهّدت شركتكم بإسناد بلدية قرقنة هبات وإعانات في شكل معدّات  
طبيّة لتوفيرها لفائدة المستشفى الجهوي - . وطلبتم إمكانية الانتفاع بالطرح الكلي من  
قاعدة الضريبة البترولوية للهبات والإعانات المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الهبات والإعانات التي تسند إلى أعمال أو منظمات ذات  
مصلحة عامة أو التي لها صبغة خيرية أو تكوينية أو علمية أو اجتماعية أو ثقافية تطرح في  
حدود 2 بالألف من رقم المعاملات الخام. ولا يمكن التشريع الجاري به العمل من تجاوز هذا  
الحدّ.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسم  
والتشريع الجبلي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي